

70 - شرح الأصول من علم الأصول (الشرح الأول) سلسلة دروس

الشيخ سعد بن شايم الحضييري

سعد بن شايم الحضييري

وانفعنا بما علمتنا زدنا علماً وكرهما بعده ايها الاخوة نكمل الله تعالى ما كنا قد بدأناه في الدورة السابقة تعليق على الاصول من علم

الاصول للشيخ ابن عثيمين رحمه الله - 00:00:00

وكانت سبق ستة ستة مجالس توقفنا في اثناء الكلام على شروط النسخ ها انتهينا من شروط النسخ بقي الكلام على اقسام النسخ

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين. اللهم اغفر لنا - 00:00:24

ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. قال المصنف رحمه الله تعالى اقسام النسخ ينقسم النصف باعتبار النص المنسوخ الى ثلاثة اقسام.

الاول ما ما نسخ حكمه وبقي لفظه نسخ ينقسم باعتبار باعتبارين باعتبار النص - 00:00:58

المنسوخ الى ثلاثة اقسام وباعتبار النص الناسخ الى اربعة اقسام هذا هو فقال باعتبار اذا اعتبرنا النص المنسوخ فانه ينقسم الى ثلاثة

اقسام النص منسوخ الاول ما نسخ حكمه لفظه وهذا هو الكثير في القرآن - 00:01:20

نسخ حكمه وبقي اللفظ المتلو موجود والحكم المترتب عليه خطاب الاول مدلول الخطاب خطاب ومدلوله منسوخ مثاله اية

المصابرة وهما قوله تعالى ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مئتين الاية نسخ حكمها نسخ - 00:01:52

حكمها بقوله تعالى الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا. فان يكن منكم مئة صابرة يغلب مئتين وان يكن منكم الف الفين باذن

الله والله مع الصابرين هذا الايات باقية الناس يكون منسوخ - 00:02:23

لكن الاحكام المنسوخ رفع حكمه والناسخ هو الثابت هو المحكم وحكمة الحكم دون اللفظ بقاء ثواب التلاوة وتذكير الامة بحكمة

النسخ. هذا جواب عن الاشكال وهو اذا كان اذا كان - 00:02:42

الحكم زال وايته فما الفائدة من بقاء الاية الناسخة هذا هو السؤال والجواب الحكمة وان يبقى التلاوة فضل التلاوة ثواب التلاوة

ثم انه تذكير بالنعمة انها لو لم تبقى هذه الاية - 00:03:12

ما عرفنا فضل هذه النعمة علينا التي امتنع الله وخفف عنا ثم انها تشريع بيان يصور الناس الثاني ما نسخ لفظه وبقي حكمه كاية

الرجم اللفظ منسوخ الاية مرفوعة الحكم باقي عكس الاولى - 00:03:34

فقد ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كان فيما انزل الله اية الرجم

فقرأناها وعقلناها ووعيناها فقرأناها وعقلناها ووعيناها. ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده. فخشى ان طال بالناس

زمان ان يقول قائل - 00:04:00

والله ما نجد الرجم في كتاب الله فيضل بترك فريضة انزلها الله وان الرجم في كتاب الله حق على من زنا. اذا اذا احسن من

الرجال والنساء. وقامت البيئة او كان الحبل او الاعتراف. حبل - 00:04:24

وكان او كان الحبل او الاعتراف هذا الحديث في الصحيحين والاية هي قوله تعالى المنسوخ الشيخ والشيخ اذا زنا فارجموهما البتة

المراد بالشيخ والشيخة المحصنات وليس المقصود شيخوخة السن انما هو - 00:04:42

المراد به المحصن والمحصنة وعبر عنهم بشيخ والشيخة لانهم يعني بلغوا سنا استحو منهم يستحي من هذه الفاحشة وبلغوا انهم

لما كسرت شهوتهم بوجود الزواج الشيخ الذي انكسرت شهوته بالسنة - 00:05:10

ولم يبقى لهم عذر لا من حيث الحياء ولا من حيث انكسار الشهوة حصول التزويج وكما قال عمر اخشى ان ان طال بالناس في زمان يقول قائل والله ما نجد الرجم في كتاب الله وهذا ما حصل - 00:05:46

الناس يتساءلون ما في اية الاية الموجودة الجلد في اول النور ها واخذ كثير من الجهال يرددون كلام الملاحدة الذين لم تطمئن قلوبهم حكم النبي صلى الله عليه وسلم وتجاهلوا او جهلوا ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم رجم ماعزا والغامدية - 00:06:10 رجلا اخر امرأة اخرى ابو بكر ورجم عمر ورجم الخلفاء واتفقوا على ذلك وما انكره احد منهم ولا التابعون والاتباع التابعين ولا هكذا حتى جاء الناس في اخر هذا الزمان - 00:06:40

وان كان شذت الخوارج لما ظهوروا شذوا عن هذا كذلك وهي من اقوال اهل البدع وحكمة نسخ اللفظ دون الحكم اختبار الامة في العمل بما لا يجدون لفظه في القرآن. وتحقيق ايمانه ايمانهم بما انزل الله تعالى على - 00:07:02 عكس حال اليهود الذين حاولوا كتم نصم الرجم في التوراة هذا من حكمة لماذا لماذا رفع الحكم؟ ماذا؟ اختبار لهم امتحان لان الله عز وجل انزل كتابه تبيان ومن تبيان لاختبار الناس - 00:07:26

كثير من كان فيها امتحان منها سواء في مثل حيث عز وجل من وقايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهة هذا الله يبين فيه الناس. يبتليهم بذلك قال فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تعوذ - 00:07:47 وما يعلم تأويله الا الله والراسبون في علمه يقولون امنا به كل من عند ربنا المؤمنون يؤمنون بالاحكام الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما يؤمنون بالاحكام الواردة في القرآن - 00:08:09

الثالث ما نسخ حكمه ولفظه كنسخ عشر الرضعات السابق في حديث عائشة رضي الله عنها. الذي تقدم عائشة رضي الله عنها كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من - 00:08:22

ثم نسخن بخمس معلومات قول اية عشر رضعات معلومات يحرم من نسخ حكمها وهي الحد بالعشر ونسخ لفظها فرفعت هذا مثال لما نسخ حكمه ولفظه ايضا هذا كثير هذا التقسيم الثلاثي - 00:08:39

باعتبار المنسوخ باعتبار النصوص او الاحكام المنسوخة وينقسم النسخ باعتبار النسخ الى اربعة اقسام. الادلة النسخة اول احكام الناس. نعم الاول نسخ القرآن بالقرآن ومثاله اية المصابرة. مثل ما تقدم ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبون مئتين - 00:09:09 فهذه نسختها الاية التي بعدها ان يكن منكم مائة صابرة يغلب مائتين الى اخره اية قرآن ناس قرآن بالقرآن. نعم الثاني نصف القرآن بالسنة ولم اجد له مثالا سليما. نعم هل السنة تنسخ القرآن - 00:09:33

هل السنة تنسخ القرآن؟ بعضهم قال الشيخ لم يجد له مثالا سليما اي سالما من من الايراد عليه لان منهم من قال مثلا تمثل بقول الله بقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:55

خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا جلد مائة لان الله لما قال مثل القرآن السنة اي نعم لما قال عز وجل واللا ان يأتين الفاحشة من نسائكم - 00:10:09

امسكوهن فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا عليهن فامسكوهن في البيوت فنزل قول النبي فجاء قول النبي صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا - 00:10:28

ان الله يقول حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا اهلا بكم بالبكر جلد مئة عام جلد مئة والرجم هذا يضره بعض العلماء مثالا لنسخ القرآن بالسنة ان قوله فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت - 00:10:50

او يجعل الله لهن سبيلا منسوخ بهذا الحديث وهو التفصيل لكن الشيخ يقول لم اجد له مثالا سليما. لماذا؟ لان من العلماء من قال لا البكر بالبكر في اية النور - 00:11:14

الزاني والزانية فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة وان كان هذا مجملا وان كان هذا مجملا لانه قال الزاني والزاني دون التفريق بين البكر هذا الحديث قالوا هو من باب البيان. بيان المجلل لا من باب النسخ - 00:11:32

لان قوله حتى يجعل الله لهن تبيلة بيان نفس الاية بينت انها حكم يفصل نفصل ذلك فلما جاء الحكم التي في اية النور وبيانه الذي الحديث دل على انه ليس نسخا - [00:12:01](#)

ليس الناسخ هو انما الاية التي في لكن ايضا هذا الجواب فيه فيه لانه التي في النور ما هي اذا ما فيها الجدل التغريب بما فيها تفصيل بانه التفريق بين البكر - [00:12:28](#)

والثيب لكن ايضا يقولون ان هذه الاية منسوخة باية الرجم الشيخ هو الشيخ وليس بالحديث يعني اية الشيخ هو الشيخ الذي نسخ لفظها وبقي معناها اية قرآنية مع اية النور - [00:13:00](#)

نجلد كل واحد منهم مئة جلدة هذه اذا في الثيب. اولئك فرجمهم البتة الشيخ والشيخ المحصني اذا هذه الايات هي التي نسخت واضح ان القولون هي التي نسخت قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا - [00:13:27](#)

نهاية النساء النسخ في الاية المنسوخة الشيخ والشيخة واية واضح السبيل الرجم في اية الاية المنسوخة الشيخ والشيخة اذا زني ارجوهم البتة فصلت انه في المحصن واية النور الجدل يكون في - [00:15:12](#)

وين كانت غير مذكور فيها التفصيل لكن يفهم منتهي فاذا قوله خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا تبين للآيتين وليس نسخا. وعليكم السلام. وليس نسخا لاية النساء مر معنا في - [00:15:58](#)

ان السنة تخصص القرآن تبينه ها؟ ايه ثالث نوع الثالث الثالث نسخ السنة بالقرآن. ومثاله نصف استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة. باستقبال الكعبة الثابت بقوله تعالى فولي وجه كشط المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرة. نعم لان في الصلاة - [00:16:22](#)

الى بيت المقدس ثبت بفعل النبي صلى الله عليه وسلم بفعل النبي عليه الصلاة والسلام. فهذه سنة مر معنا وسيأتينا ان السنة من انواعها السنة الفعلية فلما نزل قوله تعالى فولي وجهك شطر المسجد الحرام اتجه توجه الى - [00:16:48](#)

الكعبة فنسخ القرآن للسنة الرابع نسخ السنة بالسنة ومثاله قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن النبيذ في الاوعية فاشربوا فيما شئتم ولا تشربوا مسكرة. هذا واضح. مثل كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها - [00:17:12](#)

واضح هذه كانت السنة السابقة نسخت نسخ القرآن محل خلاف كبير شافعي واحمد جماهير اصحابهم يقولون ما ما لا السنة لا تنسخوا القرآن لا ينسخ القرآن الا قرآن مثله لا فرق بين متواتر من السنة او احد - [00:17:35](#)

القول الثاني انه ناسخة لكن ليس لها مثال. السنة المتواترة اذا ثبتت تنسى لكن ليس لها مثال صحيح ليس لها مثال يعني جائزة عقلا لا شرعا طبعا لم يقع لم يقل - [00:18:06](#)

اما عقلا فجائز لانه كله وحي من الله والقول الثاني للجواز ومثلوا بهذه الامثلة التي مرت وقالوا ان فيها عليها مدخل ايضا لا وصية لوارث قالوا انها نسخت اية المواريث - [00:18:29](#)

الوصية التي اه من ترك خيرا وصيته للوالدين والاقربين قالوا منسوخة بقوله لا وصية لوالده هذا ايضا لا يصح لان هذه الامر بالوصية للوالدين منسوخة اية المواريث التي فصلت ما للوالدين من حق - [00:19:00](#)

يوصيكم الله في اولادكم اذ ذاك لمثل حظ الانثيين فان كن نساء الى اخره تذكر الوالدين ها واضح ولابويه لكل واحد منهما السدس ان كان له ولد فان لم يكن له ولد في اليوم او الثلث - [00:19:27](#)

ان كان له اخوة فصل حتى حقوق الام في التفصيل وكذا بين السدس والثلث فقالوا ان الناسخ هي اية المواريث وليس الحديث. الحديث مبين بعده حكمة النسخ للنسخ حكم متعددة منها - [00:19:43](#)

اولا مراعاة مصالح العباد بتشريع ما هو انفع لهم في دينهم ودنياهم الزمن يختلف ثم قالت عائشة كان اول ما نزل من القرآن ذكر الجنة والنار لو نزل لا تشربوا الخمر ولا تزنوا - [00:20:15](#)

ضاق ذلك عليهم ولم يطيعوا حتى اذا رسخ الايمان في قلوبهم نزلت حريم ذلك مراعاة مصالحهم تشريع كما يراعى المسلم الجديد اذا اسلم لا يهجم عليه بالعلوم والمسائل مرة واحدة - [00:20:37](#)

يعلم فشيئا فشيئا ان الاحكام لا لا يستطيع ان يتحملها مرة واحدة وهكذا المسائل العلمية ثانيا التطور في التشريع حتى يبلغ الكمال. صحيح ولذلك قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم في اخر ما نزل - [00:20:55](#)

اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا لو فرض الجهاد على النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة من اول يوم بعثوا النبي صلى الله عليه وسلم واسلم. هل يستطيعون القيام بذلك؟ لا يستطيعون - [00:21:16](#)

قلة بين الكفار ثم انهم قد لا يتحملون ذلك ولذلك بعضهم سأل النبي صلى الله عليه وسلم لما رأوا انهم فيهم قوة وكذا في مكة فأنزل الله عز وجل ان ترى لما فرض عليهم الجهاد فيما بعد - [00:21:35](#)

وتردد بعضهم قال لم ترى الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقموا الصلاة يعني في مكة لما سألوا الجهاد قالوا ياذن لنا ان نميل على اهل منى من الكفار - [00:21:57](#)

قال الله امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يكفوا ايديهم ويقيموا الصلاة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس كخشية لما قوت شوكتهم في المدينة وكتب عليهم الجهاد - [00:22:15](#)

صار بعضهم يراجع لولا اخرتنا الى اجل قريب لما كتبت علينا الان لماذا يا رسول الله؟ فانزل الله عتابا له مع انه تدرج في تشريع ذلك ثالثا اختبار المكلفين باستعدادهم لقبول التحول من حكم الى اخر. ورضاهم بذلك. شيئا فشيئا - [00:22:30](#)

رابعا اختبار المكلفين بقيامهم بوظيفة الشكر. اذا كان النسخ الى اخف ووظيفة الصبر اذا كان النسخ الى اثقل. ايه نعم يبتليهم بالحسنات والسيئات حسنات الاحسان والسيئات ما يسوؤهم من الاشياء - [00:22:57](#)

ونبلوكم بالشر والخير فتنة والينا ترجع هذه من من حكم النسخ الشيخ منها ذكر اربعة الاخبار تعريف الخبر. الان انتقل من ما يتعلق بالنسخ والاولامر وكذا الى الاخبار السنن اخبار النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:18](#)

تعريف الخبر الخبر لغة النبأ والمراد به هنا ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصف. وقد سبق الكلام ما احكام على احكام - [00:23:45](#)

احكام كثير من القول تعريف الخبر او الحديث الشيخ عبر بالخبر ان منهم من يفرق بين الله الخبر والحديث اهل الاصول عندهم الاخبار الاحاديث بمعنى واحد لانها يخبر بها عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:00](#)

اهل الحديث يفرقون بين الخبر والاثار الحديث والخبر الحديث خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم والاثار خاص بالصحابة وذلك يسمون صاحب الاخبار اخباري وصاحب الحديث محدث ما هو الحديث او الخبر - [00:24:23](#)

ما اضيف اي نسب الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول انما الاعمال بالنيات. هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم. حديث تقول حديث او فعل كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه اذا افتتح الصلاة فعل - [00:24:48](#)

واضح او كان اذا ركعة هي سجد يديه واستقبل القبلة بهما وجعلهما حذو اذنيه هاتفيه السجود او تقليل التقرير ان يفعل الامر اكل الضب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:04](#)

قررهم عليه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد صفته وهكذا هذه كلها حديث اما ما يتعلق بذلك سيشرح الشيخ كل جملة القول يقول تقدم الكلام عليه - [00:25:28](#)

ما يتعلق باحكام القول بالفعل واما الفعل فان فعله صلى الله عليه وسلم انواع. الان هل كل فعل فعله النبي صلى الله عليه وسلم اه سنة واولى حكم تشريع منه ما يعود الى العادات التي يستوي فيها الناس - [00:25:52](#)

ومنه ما يرجع الى التشريع ولذلك يشكل على بعض الناس يقول لك ما حكم لبس العمامة ما حكم اكل من حيث التي هي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم دون ان يكون هناك ما يدل على - [00:26:20](#)

الترغيب او الامر او النهي ده كلام الكلام على الفعل المجرد على الفعل المجرد اما الفعل الذي دل من النبي صلى الله عليه وسلم الامر به او الترغيب او النهي - [00:26:41](#)

او التهيب فهذه دخلها القول والقول والقول واضح تقدم امره انه يدل على تشريع قول يدل على التشريع الاول ما فعله بمقتضى

الجبلة كالاكل والشرب والنوم. فلا حكم له في ذاته. في ذاته - 00:27:02

الاكل يقول النبي يأكل او يشرب او ينام هذه تستوي فيها البشر كله في ذاته لا حكم له واضح لا نقول ان الاكل سنة او الشرب سنة. او النوم سنة - 00:27:25

لكن قد يدخل عليه ما يجعله مستحبا سحور واكله اليوم الى اذا يوم العيد صباح العيد ايش الفطر تمرات قبل ان يخرج الى الصلاة او يأكل من هديه او ضحيته - 00:27:44

خرجت من ان اكل لذاته الى اكل مقصود وهكذا الشرب قائما الشرب جالسا الاكل متكئا النهي عنه الى اخره هذا لانها تحف به تخرجه عن ان لكل ذاته ياخذ حكم - 00:28:13

آآ يعني مرافق ينقله ولكن قد يكون مأمورا به او منهي عنه لسبب هذا هو مأمورا به اكل الوسط من هي عنه لان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الناس ولان فيه الايذاء للمصلين - 00:28:32

واضح؟ وصل لمن ذهب الى الصلاة وقد يكون له صفة مطلوبة كالاكل باليمين من جهة الصفة كالاكل باليمين او منهي عنها كالاكل بالشمال هذا مطلوبة مأمور بها ومنهي عن الاكل بالشمال هذه - 00:28:58

قرينة ليس لذات الاكل ولكن الصفة التي قارنته اصدار الحكم لتلك الصفة مثل الحمد والبسملة عند الاكل تسمية اسمي عند الاكل ها والحمد بعده وغسل اليدين قبله من الدسوم بعده - 00:29:21

والمضمضة من اللبن قال ان له دسما ثم تمضمض منه قال ان له دسما يجد طعوم طعمه يريد ان يقطعها اذا ذهب الى الصلاة وهكذا الاكل وقت الصلاة اذا حضر العشاء والعشاء - 00:29:50

ونفسه تشتهي الطعام فليبدأ صار الاكل هنا يستحب قيمة الصلاة والاكل موجود ونفسه تتوق اليه ويستحب ان يأكل ثم يلحق الصلاة لا يذهب الى الصلاة الا اذا خشي خروج الوقف - 00:30:09

هذا امر اخر لانه تعارض مستحب وواجب هذا المقصود هذا يقول ما فعله بمقتضى الجبلة. الجبلة يعني الفطرة التي جبل عليها الناس الجبلة الطبيعية الثاني ما فعله بحسب العادة كصفة اللباس. هذا غير الجبل هذا العادة. عادة المجتمع - 00:30:34

عرف اول جبلة البشر الاكل والشرب الثاني لا في اشياء قد تكون يعني ليس الانسان مجبول عليها مثل لبس العمائم العرب كانت من عاداتها. العجم ما كان من عاداتها العرب من عاداتها لبس الازار والعجم من عاداتها لبس السراويل - 00:30:58

هذه ليس لانا بلة. وانما عدا ايوه وبحسب العادة فمباح في حد ذاته وقد يكون مأمورا به او منهي عنه لسبب. هذا الكلام بصفة اللباس اما اللباس مطلقا فمأمور به لانه ستر عورة متعلق - 00:31:22

معي متعلق بغيره وهو ستر العورة يجب ستر العورة قال تعالى خذوا زينتك عند كل مسجد ويستحب التجمل للصلاة لهذه الآية لانه ان الله لما قال يا بني ادم لا يفتننكم الشيطان كما اخرج ابويكم من الجنة - 00:31:44

ينزع عنهما لباسهم ليريحهما هنا في اول النهي عن كشف العورات وقبلها قال عليكم لباسه ولسوءاتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذكر اللباس الذي يوالي السواد ذكر الريش وهو ما يتجمل به الانسان زائد عن - 00:32:09

وذكر لباس التقوى ثم نهى عن كشف العورات ينزع عنهما لباسه ثم قال واذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم اذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها اباءنا والله امرنا به قل ان الله لا يأمر بالفحشاء - 00:32:43

كانت هذه الفاحشة يكشفون عوراتهم ويطوفون بالبيت عورات ثم بعدها قال خذوا زينتك عند كل مسجد كم تقدم من الزينة اربعة انزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم ستر العورة لباس التقوى - 00:33:02

وهو افضلها ثلاثة ثلاثة خذوا زينتك عند كل عبر بالزينة لان هذي كلها زينة للانسان زينة لان ضد العورة لماذا سميت عورة انها عيب يستعر منها الانسان ويقول يستعر من هذا الشي القبيح - 00:33:27

الكلمة العوراء ضد الشيء المستعر منه الزينة كذلك والجمال اللباس زينة قال خذوا زينتك عند كل مسجد اللباس اذا كان من هذه الثلاثة فهو ام مقبلة لكن الصفة مباح في حد ذاته - 00:33:52

كيف تلبس ثوبك؟ هذا مباح. لكن قد يكون مأمورا به او منهي عنه. لسبب يعني مثلا الاسراف لذلك قال خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا لا في اللباس - [00:34:27](#)

ولا في الاكل ولا في الشرب ولا في الشرب او منهي عنه للتشبه لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والعكس في الحديث وكذلك من تشبه بقوم فهو منهم وهلم جرة - [00:34:48](#)

ما يكشف العورة ما يصف العورة ما يشف عن العورة الاحاديث التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هكذا قد يكون مأمورا به مثل ما مر خذوا زينتكم عند كل مسجد - [00:35:12](#)

اذا الصفة كذلك الشذوذ عن الناس ها لباس الشهرة الذي نهى عنه من لبس لباس الشهرة لباسا من نار يلبس شيئا يشتهر فيه بين الناس كذلك الاسبال بالنسبة بما زاد عن الحد - [00:35:25](#)

نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره ثالث الثالث ما فعله على وجه الخصوصية فيكون مختص به كالوصال في الصوم والنكاح بالهبة ولا يحكم بالخصوصية الا بدليل لان الاصل التأسي به. هنا المسألة مهمة جدا - [00:35:48](#)

ما خص ما فعله على وجه الخصوصية الوصال اختص به ما يقتدى به لماذا؟ لانه هذا خاص. قال عز في الوصال في قال النبي وسلم نهى عن الوصال قالوا انك تواصل يا رسول الله قال اني لست كهيناتكم - [00:36:08](#)

فلما لم ينتهوا واصل بهم يوما ويومين فأروا الهلال وقال لو مد او مد لو واصلت ايصالا يدع المتعمقون تعمقا كالمنكل بهم التأديب والتنكيل لا يكون الا تأديب على محذور وذلك اختلف العلماء فيه منهم من قال يحرم - [00:36:29](#)

منهم من قال مكروه ومنهم من قال يباح الى السحر ويكره فيما زاد عن ذلك المهم انهم قالوا انه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم نكاح بالهبة قوله امرأة مؤمنة ان وهبت - [00:36:51](#)

وهبت نفسها للنبي خالصة لك من دون المؤمنين هذا نص على الخصوصية لا يصح الهبة صلى الله عليه وسلم لابد المرأة ما يصح بالهبة لابد ان يزوجها وليها وان يكون بمهر - [00:37:14](#)

الهبة مجانية خصوصيات النبي صلى الله عليه وسلم ثم تبقى القضية هل كل شيء خاص بالنبي؟ لا يقول لا يحكم بالخصوصية الا بدليل لماذا ان الاصل التشريع قد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - [00:37:39](#)

من كان يرجو الله واليوم الآخر الاصل ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم التأسي فيها والاقتداء. قال صلوا صلوا كما رأيتم يصلون خذوا عني مناسككم وهكذا الصحابة يفعلون الشيء يقولون رأينا يفعله - [00:37:55](#)

رأيت وكذا واذا تعارض فعله وقوله جعلوا فعله للجواز ببيان ذلك وهكذا سنة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الا ما جاء الدليل على الخصوصية عملوه على هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:11](#)

واضح والعصر الخصوصية عفوا والاصل التأسي الاصل التاس وهذا مما يعني يكون فيه مسائل سيأتينا هذه قضية قضية اذا تعارض الفعل والقول سيأتينا في مسألة التعارف الرابع الرابع له تعبدا - [00:38:32](#)

هذه العبادات الذي يفعله النبي صلى الله عليه وسلم تعبدا ولم يرد انه خاص يعني النبي فعل الوصال تعبدا لكن ورد انه خاص جاء في نفس الحديث قال اني لست كايتمكم ونهاهم ذلك - [00:38:58](#)

لكن فعله تعبدا ولم يرد الدليل على الخصوصية خلاف العادات او المباحات او الجلبات بل هي على الوجه العبادة. نعم فواجب عليه حتى يحصل البلاغ لوجوب التبليغ عليه. ثم يكون مندوبا في حقه وحققنا على اصح الاقوال. طيب الان القائل ايش فعله - [00:39:14](#)

ايوه وذلك لانه فعله تعبدا ذلك لان لانه فعله تعبدا فعلة سلام عليكم وذلك لانه وذلك لان فعله تعبدا يدل على مشروعيته. والاصل عدم العقاب على الترك. فيكون مشروعيا لا عقاب في تركه. وهذه وهذا حقيقة المندوب - [00:39:37](#)

هذه مسألة بالفعل فعل النبي صلى الله عليه وسلم هل يدل على الوجوب او يدل على الاستحباب في العبادات فعل في العادات تقدم لكن الفعل في العبادات التي لم يرد فيها خصوصية - [00:40:02](#)

يدل على الوجوب من قد يدل على الوجوب الا ان يدل الدليل على الاستحمام قالوا لان الاصل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة

والاصل انه مشترك والاكتر على ان ان الفعل المجرد - 00:40:19

يدل على الاستحباب لا على الوجوب مجرد الفعل المجرد لذاته يدل على الاستحباب في العبادات اما الا اذا دل الدليل على انه

للاجوب مثل قوله خذوا عني مناسككم. امرهم ان يقتدوا به بالافعال - 00:40:43

هنا القول خذوا هذا امر. والامر يدل على الوجوب. مثل ما مر معنا صلوا كما رأيتموني. اصلي كما رأيتموني هذا الامر هو الذي دل

على الوجوب لذلك قالوا افعاله صلى الله عليه وسلم في الصلاة والحج الاصل ان اهل الوجوب الا اذا دل الدليل - 00:41:03

على انها الاستحباب الجزئية استخرجوا استخرجوا المستحبات بالادلة عكس بقية الامور هذا واحد الثاني يعني مثلا لما يدل

على ان رفع اليدين مستحب النبي رفع يديه الصلاة وقال خذوا - 00:41:26

ارسلوا كما رأيتموني اصلي يعني رفع اليدين واجب. كما قال بعض الفقهاء الاستفتاح واجب كما قال بعضهم لكن قال العلماء لا لان

حديث المسية في صلاته بين فيه النبي صلى الله عليه وسلم للرجل - 00:41:53

الاركان كذا يفعل كذا ولم يأمره المستحبات دل على ان هذه الواجب الذي كان يقصر فيه لما قال له فان ارجع فصلي فانك

لم كذلك في الحج لما قالوا خذوا عني مناسككم جاء ما يدل على امور انه - 00:42:15

من تركوها لا حرج عليهم. من قدم واخل قال افعلا ولا حرج عروة بن المضرس لما جاء لم بيت ليلة الثامن في منى ويوم الثامن

وليلة عرفة. ها جاء متأخرا يوم مزدلفة - 00:42:39

ولم يجمع بين الليل والنهار في عرفة. انما وقف متأخرا في الليل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من شهد معنا صلاتنا هذه وكان

وقف قبل ذلك في عرفة - 00:42:56

اه قد تم حجه وقضى دل على ان الافعال التي تركوها ها اكد الحج عرفة الى اخره واضح هذا ها؟ اذا كان تفسير لامره او تفسيرها

لامر منصوص عليه يعني امر الله بشيء مجعلا ففعله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:10

كان فعله تفسيرا للامر تفسيراً فيأخذ من ذلك الامر والا الاصل ان الفعل المجرد بدون اوامر او كذا الاصل انه للاستحباب هذا في

العبادات ظرب الامثلة مثال ذلك حديث عائشة انها سئلت باي شيء كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ اذا دخل بيته قالت

بالسواك - 00:43:37

فليس في السواك عند دخول البيت الا مجرد الفعل فيكون مندوبا. نعم. لكن لو امرنا قال اذا دخلتم بيوتكم فاستاكوا لو كان هناك امر

لقلنا ومثال اخر كان النبي صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته في الوضوء. فتخليل اللحية ليس داخلا في غسل الوجه. الوجه حتى

يكون بيانا لمجمل - 00:44:03

وانما هو فعل مجرد فيكون مندوبا. بيان للمجمل هذا الذي اشرنا اليها انه الامر في قوله اذا قمتم من الصلاة فاغسلوا وجوهكم امر الله

بغسل الوجه ها النبي غسل وجهه - 00:44:28

وخلل لحيته هل نقول تخليل اللحية من اه الوجه يعني الوجه هو ما واجهك ظاهر اللحية هو الوجه اللحية اللي انا تبع الوجه ظاهر

اللحية هو الوجه ما تحته هذا بواطن الوجه صار - 00:44:48

اللحية ولذلك يقول الشيخ تخليل اللحية ليس داخلا في غسل الوجه حتى يكون بيانا لمجمل مجمل الاية لا هو باطل وفعل مجرد

ولذلك المظمنة والاستنشاق لولا امر النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فمضمض - 00:45:11

قلنا هذا لا يواجهنا باطل لكن لما قال اذا تمضمضت اذا توضأت فمظمظ قال الحنابلة بالوجوب مع ان الجمهور ما يقولون يقولون يكفي

غسل الوجه من الله لعموم الاية لكن الذي فعله - 00:45:33

وقال عمر تدل الحنابلة بالفعل لانه بيان للمجمل وبالامر وقال وبالف في الاستنشاق حديث نقيط قبل ان تكون صائما دل على انه

تفسير للوجه لان هذا الباطن قال انما هو فعل مجرد فيكون مندوبا. نعم - 00:45:51

الخامس. انه فعله مرة وترك مرات مرة يفعل ومرة يترك غسل تخليل اللحية ايضا مما يدل على انه لا يجب الترك الخامس ما فعله

بيانا لمجمل من نصوص الكتاب او السنة. فواجب عليه حتى يحصل البيان لوجوب التبليغ عليه. ثم يكون له - 00:46:22

حكم ذلك النصر النص المبين في حقه وحقنا. لحظة لحظة. احنا نسينا جملة سابقة لان هنا اعادها فذكرتنا. الرابع ما فعله تعبدا فعله تعبدا فعلا مجردا فواجب عليه حتى يحصل البلاغ لوجوب التبليغ عليه. ثم يكون مندوبا في حقه وحقنا على اصح الاقوال. حنا شرحننا من قوله - [00:46:48](#)

بحقه في حقنا على صحراء ونسينا مات قبله هنا النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل بعض المستحبات وتركها احيانا ما حكم فعله لها يقول الشيخ واجب عليه ان يفعله حتى يحصل البلاغ - [00:47:17](#)

لان التبليغ اما بالفعل واما بالقول تبليغ هذا او بالتقرير ان يفعل اماما فيقرره فهذا اذا لم يقله قولا ولم يقرر عليه بقي ان يفعله حتى يقتدي الناس به ان هذه - [00:47:43](#)

سنة حتى يعرف ان الناس ان هذا مشروع فيجب عليه من جهة التبليغ لا من جهة وجوب هذا الفعل لذاته انما الوجوه جاء من جهة بلغ ما ما انزل اليك - [00:48:03](#)

وقد يكون الامر بالتبليغ ان يفعله فعلا فيجب عليه امتثال الفعل يعني قد يكون الامر بالتبليغ بصفة الفعل لا بصفة القول واضح؟ هم. الوحي اليه ان يفعل كذا يجب ان ينفع - [00:48:22](#)

هذا المراد ثم بعدما يحصل التبليغ ينتقل الى الاستحباب يقول مندوب في حقه وحقنا على اصح الاقوال التي تقدم الخامس اعد الخامس حتى نشرح عليه الخامس ما فعله بيانا لمجمل من نصوص الكتاب او السنة - [00:48:48](#)

فواجب اقيموا الصلاة مجمل هاتوا الزكاة مجمل وليس مفصل كيفية اقامة الصلاة مواعيدها كيفية مقادير الزكاة مجمل يقول هذا يجب ما فعله بيانا لمجهول من نصوص الكتاب او السنة صلوا كما رأيتموني اصلي هذا من نصوص السنة - [00:49:10](#)

ايوه واجب عليه حتى يحصل البيان البيان لوجوب التبليغ عليه. البيان المجمل واجب عليه صلى الله عليه وسلم لاجل البيان لانه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز تأخير البيان - [00:49:36](#)

عن وقت الحاجة ثم يكون له حكم ذلك النص المبين في حق وحقنا ان كان واجبا كان ذلك الفعل واجبا وان كان مندوبا كان ذلك الفعل مندوبا الشيخ المثال على هذا يعني قد يكون الامر من الواجبات مثل اقامة الصلاة - [00:49:53](#)

قد يكون الامر من المستحبات سيفعله النبي صلى الله عليه وسلم بيانا للمجمل اول الامر يجب عليه ان يفعل ذلك لتفسير المجمل ثم بعد ذلك بعد ما يستقر البلاغ والبيان - [00:50:14](#)

ينتقل الحكم بحسب الأمور به مثاله مثال الواجب افعال الصلاة الواجبة التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم بيانا لمجمل قوله تعالى واقيموا الصلاة. وهكذا من اركانها الواجبة الاوقات ولذلك حرص على بيان الصلاة للناس حتى على المنبر - [00:50:32](#)

صعد المنبر وكبر ثم بعد ذلك قال انما صنعت ذلك لتعلموا صلاتي وتأتموا بي ومثال المندوب صلاته صلى الله عليه وسلم ركعتين خلف المقام بعد ان فرغ من الطواف بيانا لقوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - [00:50:55](#)

حيث تقدم صلى الله عليه وسلم الى مقام ابراهيم وهو يتلو هذه الآية والركعتان خلف المقام سنة. اي نعم لو صلى في اي مكان من المسجد سنة بل ان نفس الركعتان الركعتين سنة - [00:51:17](#)

لو تركهما حجه او عمرته تامة لكن ترك سنة من السنن لكن بين النبي صلى الله عليه وسلم ان اتخاذ الصلاة خلف المقام استقبال الكعبة هذا هو الأمر به في الآية - [00:51:34](#)

المأمور به في الآية على يعني او على شمول الآية لهذا المقام مع انه من العلماء من قال المراد به مقام مقامات ابراهيم في الحج ابراهيم في الحج واما تقريره صلى الله عليه وسلم على الشيء رجع الان الى الاقسام - [00:51:54](#)

فعل قول او فعل او تقرير او وصف حديث الاخبار هذا راجع الى التقرير. ما هو التقرير؟ واما تقريره صلى الله عليه وسلم على الشيء فهو دليل على جوازه على الوجه الذي اقره - [00:52:13](#)

قولا كان ام فعلا. شف يدل على جواز ما فعله امام ما فعل امامه او ما قيل امامهم على الوجه الذي اقره فيه به لا زيادة ولا تغيير يعني من الناس من يقول فانا فعله امام النبي صلى الله عليه وسلم كذا - [00:52:27](#)

فيقيس عليه اشياء اخرى نقول لا الذي اقره النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي المشروع او الجاهز على الجواز شوف الشيخ ما قال مشروع قال جائز الجائز وقد يكون - [00:52:49](#)

ايضا قد يكون على وجه اخر من المشروعات مثال اقراره على القول اقراره الجارية التي سألها اين الله؟ قالت في السماء هذا هنا قالت في السماء اقرها ما قال لو كان لو كان - [00:53:04](#)

جوابها خاطئا رد عليها هذا من ادلة اهل السنة والجماعة على اهل البدع المعطلة الذين يقولون الله ليس في السماء ويقولون لا يجوز السؤال بهذا اين الله هذا الحديث يدل على ذلك وهو في صحيح مسلم مالك - [00:53:25](#)

ومثال اقراره على الفعل. اقراره صاحب السرية الذي كان يقرأ لاصحابه فيختم بقل هو الله احد فقال النبي صلى الله عليه وسلم سلوه لاي شيء كان يصنع ذلك فسألوه فقال لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرأها قال النبي صلى الله - [00:53:48](#)

الله عليه وسلم اخبروه ان الله يحبه هذا الحديث العلماء يدل على الجواز لا على الاستحباب رجل صاحب سرية يعني امره النبي صلى الله عليه وسلم على سرية فكان اذا صلى باصحابه قرأ الفاتحة وقرأ - [00:54:07](#)

سورة بعدها ثم قرأ بقل هو الله احد بعدها يختم بقراءته في كل قل هو الله احد. فقال له اصحابه اما ان تجتزئ بها واما ان تجتزئ بغيرها وقال فلما جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم شكوه اليه - [00:54:28](#)

قال سلوه لاي شيء قال لانها صفة الرحمن قل هو الله احد. صفات هذه دلت على الصفات وانا احب ان اقرأها فقال يخبره ان الله يحبه يحبه لاجل انه يحبها - [00:54:48](#)

ليس لان فعله سنة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله ولم يأمر به ولا فعله الصحابة ان ما اقره على ذلك فلذلك لا لا بأس بان يجمع سورا - [00:55:10](#)

وكذلك تكررت مع رجل اخر في امام مسجد لقومه قالوا له وقال ان شئتم ان اصلي لكما او اطلبوا من يصلي لكم. قالوا لا انت تصلي فسألهم عن ذلك فافقره ايضا - [00:55:23](#)

اقره النبي صلى الله عليه وسلم انه يدل على تقرير الجواز. نعم ومثال اخر اقراره الحبشة يلعبون في المسجد من اجل التأليف على الاسلام قال لتعلم يهود ان في ديننا فسحة - [00:55:48](#)

في بيان محاسن الاسلام وان كان لذلك حصدهم عمر لما رأوا يلعبون في المسجد يوم العيد النبي صلى الله عليه وسلم ليبين ان هذا قال ان هذا يوم عيد واقر الجويريات - [00:56:07](#)

بالدف عند عائشة وقال في يوم عيد ايضا فقال لا لتعلم يهود ان في ديننا فسحة ما انكر عليهن عمر ابو بكر الشاهد من هذا انه اقرهم على هذا لكن لا لا يغير - [00:56:21](#)

ما يحول هذا اللاعب الى مسجد ملعب كورة ولا تحول الى خارجة موسيقى وامور لا. خرجت الى المحرمات هذا من جهة الذي اقرهم رآه واخره طيب بقي مسألة الاشياء التي - [00:56:42](#)

آآ لم يرها النبي صلى الله عليه وسلم وقعت في زمانه ولم يراها ابوه فاما ما وقع في عهده ولم يعلم به فانه لا ينسب اليه ولكنه حجة لاقرار الله له - [00:57:03](#)

واضح وقع شيء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقال سنة اقره النبي صلى الله عليه وسلم فعل بحضرة النبي لا ما ينسب الى لكنه يؤخذ منه حكم اخر وهو ايش؟ اقرار الله له. المشروعات - [00:57:18](#)

دون ان يضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم لماذا لانه اه لو كان فيه شيء فالله لا يخفى عليه شيء الذي ينزل الوحي عز وجل ها يطلع عليه يطلع عليه ولذلك كان - [00:57:34](#)

يقول جابر كنا نعزل والقرآن ينزل هنا نعزل والقرآن يبأس دل بانه وقت نزول الوحي كان منهم من يعزل عن سريته او امراته اذا وطئ فلو كان منهيا عنه لا نزل فيه شيء. لكن النبي ما ما اطلع عليه ما اخبره اخبره - [00:57:53](#)

ولذلك ولذلك استدلل الصحابة رضي الله عنهم على جواز العزل باقرار الله لهم عليه. قال جابر رضي الله عنه كنا نعزل والقرآن ينزل

متفق عليه زاد مسلم قال سفيان ولو كان شيئا ينهى عنه لنهانا عنه القرآن - 00:58:17

نعم اللي ينزل فيه اذا كان النبي يطلع عليه فان الله اطلع عليه ولذلك مثلا الصلاة المميز دون البلوغ اماما هل تصح قال كثير من

العلماء وهو الراجح انها تصح - 00:58:35

والدليل في الفريضة والدليل على ذلك قالوا حديث عمر ابن ابي ابي سلمة او سلمة الذي صلى يصلي في قومه قصة المعروف في الصحيحين ان قومه وفدوا على النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا في بادية على ماء تمر بنا العرب اذا رجعوا من رسول الله صلى

الله عليه وسلم فكانوا - 00:58:54

اذا مروا فينا يقرأوا يصلون فاسمع منهم القرآن احفظ حفظت قرآنا كثيرا فوفد ابي وقومي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلموا

فجاء باسلام قومي وامرهم بالصلاة فوجدوني احفظ واحفظهم - 00:59:17

فقدموني وصليت بهم كان يصلي وكان امام قومه حتى قال اني كنت اذا سجدت كانت علي وردة عني تقلص من ورائه قالت امرأة

من القوم عنا يعني الدبر اذا سجد - 00:59:38

ظهرت قالت المرأة الذي يصلي في اخر الصفوف قالت قالوا فاشتروا لي حلة ما فرحت بشيء مثلها او كما قال الشاهد من هذا اخذوا

منها جواز امامة الصبي دون البلوغ في الفرض - 01:00:07

الذي منعوا من ذلك الحنابلة قالوا انه لم يقره النبي صلى الله عليه وسلم الذين قالوا بالجواز قالوا ان هذا كان وقت نزول الوحي لو

كان هذا يعني ممنوعا لا نزل فيه شيء - 01:00:27

نزل فيه فلما سكت عنه دل على صحة امامة المميز بالبالغين اذا صحت صلاته ويدله ويدل على ان اقرار الله حجة ان له المنكرة التي

كان المنافقون يخفونها يبينها الله تعالى وينكرها عليهم. فدل ذلك على ان ما سكت الله عنه فهو جائز. صحيح - 01:00:48

كثير من القرآن كانوا يخفون امور فيفضحهم الله ويكشف ما قالوه في خفايا امورهم ومثال ما اضل. الذي قالوها فيما بينهم سرا ومثال ما وظيفة الى النبي صلى الله عليه وسلم من وصف في خلقه كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس من انواع الحديث او

وصف - 01:01:17

ها قال اول تقرير او وصف الوصف نوعان خلقي وخلقي في خلقه صفته الخلقية او في اخلاقه تقال هذا حديث ومثال ما وظيف للنبي صلى الله عليه وسلم من وصف في خلقه كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس. ومثاله ما اضيف الى النبي ايضا -

01:01:44

نستتمه عندنا من اجود الناس واشجع الناس كله يدل على صفة صفة اخلاق من حيث الجود والشجاعة ومثالهما وظيفة للنبي صلى

الله الى النبي صلى الله عليه وسلم في خلقته. كان النبي صلى الله عليه وسلم ربعة من الرجال ليس - 01:02:09

طبعاً. احسن منك يا شيخ ربعة من الرجال ليس بالطويل ولا بالقصير. نعم. الرابعة الرجل المتوسط الطول ليس اذا جاء تفسيرها في

الرواية الاخرى ليس بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد - 01:02:32

بعضهم على بعض نقف عند هذا في هذا الكفاية ونكمل ان شاء الله مجلس نلاحق هذا ان شاء الله سنجعله في دروس المخرج في

قراءة المغرب فقط هذا البرنامج الاحد والاثنين - 01:02:48

الجابة نحاول اننا ننتهي في الاسبوع المقبل او على نفس جدولنا السابق في دروس المغرب يعني نؤجل دروس المغرب حتى ننهي

هذا الكتاب ان شاء الله تعالى الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:03:11

- 01:03:41